

التاريخ : ٢١/٤/١٩٩٦م

قرار وزاري رقم (١٦٩) لسنة ١٩٩٦م

وزير الصحة

* بعد الإطلاع على المادة رقم ٣٦ من القانون رقم ٤٨ لسنة ٨٧ في شأن مكافحة المؤثرات العقلية وتنظيم استعمالها والاتجار فيها .

* والقرار الوزاري رقم ٣٥٨ لسنة ٩٤ باضافة مادة Tramadol مع مواد أخرى للجدول الرابع من القانون رقم ٤٨ لسنة ٨٧ .

* وبناء على توصية اللجنة المشتركة لتنسيق العمل في تنفيذ أحكام القانونين رقمي ٨٣/٧٤ لسنة ٨٧ والمشكلة بموجب القرار الوزاري رقم ٩٢/٢١٤ .

* وبناء على مقتضيات المصلحة العامة وماعرضه علينا السيد وكيل الوزارة .

- قرار -

مادة أولى : تحذف مادتي Tramadol , Nalbuphine من الجدول الرابع المرافق لقانون رقم ٤٨ لسنة ٨٧ ويخضع صرفها للضوابط الواردة بالقرار الوزاري رقم ٣٨٣ لسنة ١٩٨٠ .

مادة ثانية : تقوم الرقابة الدوائية بإعداد تقرير عن تداول هذين المستحضرين المذكورين بالمادة الأولى وذلك بعد مرور ستة أشهر من العمل بهذا القرار .

مادة ثالثة : ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

وزير الصحة